الاستشهاد بالحديث في " تفسير العذب النّمير من مجالس الشنقيطي في التفسير"(ت1393ه).

Inference with " hadith" in the interpretation Elaadb En-namir min Majalis ash-Shanqîtî fît-Tafsîr"(1393H)

ط.د. عبد الحكيم بوعمر*

أ.د. عمار ربيح†

تاريخ الإرسال: 2021/01/23	تاريخ القبول: 2022/12/02	تاريخ النشر: 2023/05/10

الملخص:

ينصبّ اهتمام المقال على بحث قضية الاستشهاد بالحديث النبوي في تفسير العذب النّمير من مجالس الشنقيطي في التفسير(ت1393ه)، فتتبُّع التفسير المذكور يبيّنُ استشهاد المفسّر بالحديث،_ مع إشارته إلى أن القضية غير مسلّم بها عند العلماء_ لذا خُصّ البحث بتتبع الأحاديث المستشهد بها على مسائل اللغة العربية لبيان موقف المفسّر من القضية_تنظيرا وممارسة_.

الكلمات المفتاحية: الشاهد، الاستشهاد، الحديث، اللغة العربية.

Abstract:

The article focuses on the issue Inference of reasoning the "hadith" in the interpretation Elaadb En-namir min Majalis ash-Shanqîtî fît-Tafsîr"(1393H). Following The aforementioned interpretation; explains/ shous the interpreterś inference of "Hadith". And noting that the issue is really not recognized by scholars.

Therefore, the article (research) is devoted to follow the inferred "hadiths" on Arabic language issues to explain the interpreterś view about the issue in both sides theoretical and practical.

* جامعة محمد خيضر بسكرة. abdelhakim44@yahoo.com

† جامعة محمد خيضر بسكرة. ammar-rebih@yahoo.com

***Key words**:* evidence- Inference- Hadith- Arabic language.

المؤلف المرسل: عبد الحكيم بوعمر. abdelhakim44@yahoo.com

*** *** ***

1.مقدمة:

اختلف العلماء_المتأخرون_ حول قضية الاستشهاد بالحديث على مسائل اللغة، فذهب فريق إلى منع ذلك،_ وحجتهم أن الحديث مرويّ بالمعنى...، ولكثرة وقوع التصحيف في الحديث_، وخالفهم فريق آخر، فاستشهد بالحديث، دون النظر إلى حجج المانعين، وتوسّط فريق آخر الفريقين، فاستشهد بالحديث_ بشروط_.

وانطلاقا مما سبق حاول صاحب البحث تتبع القضية عند أحد المفسّرين الأصوليين المعاصرين، وهو العلامة محمد الأمين الشنقيطي (ت1393ه)، لبيان موقفه من القضية(تنظيرا وممارسة).

2. الشاهد اللغوي:

1.2 الشاهد في اللغة:

العالِم الذي يبيّن ما علِمَهُ، وشهِد الشاهدُ عند الحاكم أي بيَّن ما يعلَمُهُ وأظْهَرَهُ. والشاهدُ اللّسان؛ من قولهم: لفلان شاهدٌ حسنٌ، أي؛ عبارة جميلة.[1] والشاهدُ من الأمور: السريعُ. وأشهده إمْلاكَه: أحضرهُ.[2]

فالشاهد، هو: المُبين والحاضرُ والسريعُ.* أما اللغوي فنسبة إلى اللغة؛ ليخرج باقي أنواع الشواهد.

2.2 الشاهد في الاصطلاح:[3]

" الجزئي الذي يُستشهد به في إثبات القاعدة، لكون ذلك الجزئي من التّنزيل أو مِنْ كلام العرب الموثوق بعربيتهم، وهو أخص من المثال."[4]

أما " **المِثال**_ بالكسر_ فيطلق على الجزئي الذي يذكر لإيضاح القاعدة أو لإيصالها إلى الفهم. أي؛ كلّ ما يصلح شاهدا يصلح مثالا بدون عكس."[5] يقول محمد عيد:" التمثيل يستعمل كثيرا جدا في الأمثلة الصناعية التي تُساق لقصد تثبيت القواعد وبيانها، وكذلك في سوْق النصوص والتعليق عليها عمّن **جاوزوا عصر الاستشهاد** من الشعراء والناطقين باللغة."[6]

إذن، فالعلاقة بين الشاهد والمثال علاقة عموم وخصوص؛ فالشاهد أعم والمثال أخص، حيث يختلفان، فالأول _ الشاهد_ يقوم حجة يُستشهد به ويُعتمد عليه في الترجيح وهو الحَكم عند الخصومة، والقول الفصل عند النزاع. أما المثال، فليس له شيء من ذلك، ولا يُحتكم إليه، ولا يُعتمد عليه، بل هو نافلة من نوافل القول.[7]

أمّا الاستشهاد، فهو:" طلب الشاهد، وأما الاحتجاج فهو طلب الحجة، وكلاهما يلتقيان عند نقطة الاستدلال[طلب الدليل]،(...)."[8]

وأمّا في استعمال النحاة فالاحتجاج والاستدلال سيّان، وإن كانت هناك فروق بينهما فهي من الناحية اللغوية التي تُشعر بقوة الحجة عن الدليل في الغلبة والنّصرة والجدال والخلاف خاصة، وإلا فالاستعمال لكليهما واحد عند النحاة، كما أن الاستشهاد جزء من الاستدلال والاحتجاج.[9]

3. الاستشهاد بالحديث النبوي:

كان من البداهة أن يتقدّم الحديث النبوي سائر كلام العرب من نثر وشعر في باب الاحتجاج في اللغة وقواعد الإعراب؛ وهذا بإجماع اللغويين والنحاة عامة على أن

النبي ﷺ أفصح العرب قاطبة، وأن الحديث لا يتقدّمه شيء في باب الاحتجاج إذا ثبت لهم أنه لفظ النّبي ﷺ نفسه.[10]

لكن الممارسة الفعلية في المؤلفات اللغوية والنحوية تكشف عن حالٍ مغاير لما نص عليه ترتيب مصادر الاحتجاج اللغوي، هذا ما جعل **موقف اللغويين والنحاة تُجاه الحديث النبوي ينحصر في اتجاهات ثلاثة:**

1.3-الاتجاه الأول:

(المانعون) وقد تزعّم هذا الاتجاه أبو حيّان الأندلسي وابن الضائع والسيوطي، أما أبو حيان فقد نصّ في شرح التسهيل على وجهة نظره هذه بقوله:" وقد أكثر المصنف [ابن مالك (ت 672هـ)] من الاستدلال بما وقع في الأحاديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب، وما رأيت أحدا من المتقدّمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيره، على أن الواضعين الأولين لعلم النحو، المستقرئين للأحكام من لسان العرب، كأبي عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر والخليل وسيبويه من أئمة البصريين، والكسائي والفراء وعلي بن مبارك الأحمر وهشام الضرير من أئمة الكوفيين لم يفعلوا ذلك، وتبعهم على هذا المسلك المتأخرون من الفريقين وغيرهم من نحاة الأقاليم، كنحاة بغداد وأهل الأندلس، وقد جرى الكلام في ذلك مع بعض المتأخرين الأذكياء. (...) وإنما ترك العلماء ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ النبي ﷺ، إذ لو وثقوا بذلك لجرى مجرى القرآن في إثبات القواعد الكلية." [11] أما شيخه ابن الضائع (ت 680هـ)، فيقول: "تجويز الرواية بالمعنى هو السبب عندي في ترك الأئمة_ كسيبويه وغيره_ الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث."[12]

وكذلك السيوطي_ وإن كان يعدّ من المتوسطين_ فهو أكثر ميلا إلى المانعين،[13] يقول: " وأما كلامه ﷺ، فيُستدل بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي، **وذلك نادر جدا**، إنما يوجد في الأحاديث القصار على قلّة أيضا، فإن غالب الأحاديث **مرويٌ بالمعنى**، وقد

تداولتها الأعاجم والمولَّدون قبل تدوينها، فرَوَوْها بما أدت إليه عبارتُهم، فزادوا ونقّصوا، وقدّموا وأخّروا، وأبدلوا ألفاظا بألفاظ، ولهذا ترى الحديث الواحد في القصة الواحدة مرويّا على أوجه شتى، بعبارات مختلفة."[14]

يتبيّن من كلام المانعين أمر ينبغي بيانه؛ وهو أن الواضعين الأولين للقواعد الكلية لم يستشهدوا بالحديث! لكن هل هذا المنع مصرّح به من قِبل الأولين أو هو اجتهاد المتأخرين؟

يقول أحمد مختار عمر:" ما نُسب إلى القدماء من رفض الاستشهاد بالحديث هو مجرد استنتاج من المتأخرين، وإلا فالقدماء لم يناقشوا مبدأ الاحتجاج بالحديث ولم يصرحوا برفض الاستشهاد به."[15] كما يقول إبراهيم أنيس: "وقد سكت المتقدمون من علماء العربية عن الاستشهاد بالحديث ولم يروَ عنهم ما يفيد أنهم منعوه، بل نجد في بعض كتبهم استشهادا بالحديث وإن كان قليلا."[16]

فيُحمل_إذن_ قول أبي حيان _:"على أن الواضعين الأولين لعلم النحو، المستقرئين للأحكام من لسان العرب ..._" على أنه لم يُجعل الحديث شاهدا تُبنى عليه قواعد كلّية، أما وُرود الحديث فلا تكاد تخلو منه مؤلفات المتقدّمين والمتأخرين. وبالتالي الذي أُخذ على ابن مالك أنه **بنَى قواعد كلية** على الحديث، وهذا ما لم يجرِ عليه عُرف النحاة.

أمّا تعليل المتأخّرين بأن المتقدّمين أعرضوا عن الاستشهاد بالحديث للأمور الآتية:

- الرواية بالمعنى.

- وقوع الوضع والتصحيف واللحن في الحديث.

فقد ردّ عليه **الاتجاه الثاني:**

2.3 المجيزون:

تزعم هذا الاتجاه ابن مالك وتبعه ابن هشام (ت671هـ) وأبو علي الشلوبين (ت645هـ).[17] يقول ابن الطيب الفاسي (ت1170هـ): "وأما الحديث الشريف فاختُلف فيه، فذهب إلى الاحتجاج به والاستدلال بألفاظه وتراكيبه جمع من الأئمة، منهم: شيخا هذه الصناعة وإماماها، الجَمالان: ابنا مالك وهشام، والجوهري وصاحب البديع[محمد بن مسعود الغزنيّ (ت421هـ)]** والحريري، وابن سيده، وابن فارس، وابن خروف، وابن جني، وأبو محمد عبد الله بن بري، والسّهيلي، وغيرهم ممّن يطول ذكره، وهو الذي ينبغي التعويل عليه والمصير إليه، إذْ المتكلم به ﷺ أفصح الخلق على الإطلاق، على أنا لا نعلم أحدا من علماء العربية خالف في هذه المسألة إلا ما أبداه الشيخُ أبو حيان في شرح التسهيل، وأبو الحسن بن الضائع في شرح الجمل، وتابعهما على ذلك الجلال السيوطي_رحمه الله_ فأُولع بنقل كلامهما، وألْهج به في كتبه."[18]

أما حُجج المجيزين فهي:

- أن اليقين غير مطلوب في هذا الباب، وإنما المطلوب غلبة الظن في نقل مفردات الألفاظ وقوانين الإعراب_ لاسيما مع شدة التحري ودقة الضبط_.

- أن الخلاف في جواز النقل بالمعنى إنما هو في ما لم يُدون ولم يكتب، أما ما دون وكُتب فلا يتصور فيه التبديل والتغيير.[19]

- أن كثيرا من الأحاديث دُوّن في الصدر الأول قبل فساد اللغة على أيدي رجال يُحتج بأقوالهم في العربية.

- من قدامى اللغويين من استشهد بالحديث في مسائل اللغة، كأبي عمرو بن العلاء والخليل والكسائي والفراء والأصمعي وأبي عبيدة وابن الأعرابي وابن السكيت وغيرهم. ولا يختلف موقف النحاة عن هذا، فقد استشهد بالحديث: أبو عمرو بن العلاء والخليل

وسيبويه والمبرّد والزجاجي والزمخشري وابن خروف وابن الخباز وابن مالك وابن عقيل وابن الدماميني والأشموني والسيوطي وغيرهم. بل إن ابن الضائع وأبا حيّان لم تخل كتبهما من بعض الحديث.[20]

أما مانعا: الرواية بالمعنى ووقوع اللحن والتصحيف في بعض الأحاديث فالرّد عليه كان كالآتي:[21]

-المانع الأول_ تجويز الرواية بالمعنى_، فالأصل الرواية باللفظ، ومعنى تجويز الرواية بالمعنى أن ذلك احتمال عقلي فحسب، وعلى فرض وقوعه فالمغيّر لفظا بلفظ في معناه عربيٌ مطبوع يُحتج بكلامه في اللغة، ومعروف مقدار تحري علماء الحديث وضبطهم لألفاظه.

-أما المانع الثاني_ وُقوع اللحن في بعض الأحاديث المروية_، فهو شيء_ إن وقع _ قليل جدا لا يُبنى عليه حكم، وحتى الذين يروُونه بالمعنى يعظّمون أمر اللحن في الحديث.

ومن العلماء **فريق ثالث**، قبِل الاحتجاج بالحديث بشروط، وهم:

3.3 المتوسِّطون؛

منهم الإمام الشاطبي (ت 790هـ)، يقول: " لم نجد أحدا من النحويين استشهد بحديث رسول الله ﷺ، وهم يستشهدون بكلام أجلاف العرب وسفهائهم، الذين يبولون على أعقابهم، وأشعارهم التي فيها الفُحش والخنَى، ويتركون الأحاديث الصحيحة، لأنها تُنقل بالمعنى، وتختلف رواياتها وألفاظها، بخلاف كلام العرب وشعرهم.[ثم يقول] وأما الحديث فعلى قسمين: قسم يعتني ناقله بمعناه دون لفظه، فهذا لم يقع به استشهاد أهل اللسان. وقسم عُرف اعتناء ناقله بلفظه لمقصودٍ خاص؛ كالأحاديث التي قُصد بها بيان فصاحته صلى الله عليه وسلم: ككتابه لهمدان، وكتابه لوائل بن حُجر، والأمثال النبوية؛ فهذا يصح الاستشهاد به في العربية"[22].

وقد تبع الشاطبيَ السيوطي، وإن كان أكثر ميلا للمانعين، يقول:" وأما كلامه ﷺ فيُستدل منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي، وذلك نادر جدا، إنما يوجد في الأحاديث القصار على قلّة أيضا، فإن غالب الأحاديث مرويٌّ بالمعنى."[23]

ملخص القول: عالج موضوعَ الاستشهاد بالحديث محمدٌ الخضر حسين، في مقال نُشر بمجلة مجمع اللغة العربية الملكي_ القاهرة _، وقد انتهى إلى مجموعة من النتائج يذكر البحث منها:[24]

- كتابةُ الحديث وقع في عهد النبي ﷺ، وممن كان يكتب الحديث عبد الله بن عمرو بن العاص (ت69ه)، أما تدوينه في كتب فقد وقع بأمر الخليفة عمر بن عبد العزيز(ت 101ه). والذي يُستفاد من حقائق التاريخ أن قسما كبيرا من الأحاديث دوّنه رجال يُحتج بأقوالهم في العربية، وأن كثيرا من الرواة كانوا يكتبون الأحاديث عند سماعها، وذلك مما يساعد على روايتها بألفاظها، فيُضاف هذا وذاك إلى ما وقع من التشديد في رواية الحديث بالمعنى، وما عُرف من احتياط أئمة الحديث وتحرّيهم في الرواية، فيحصل الظن الكافي لرجحان أن تكون الأحاديث المدونة في الصدر الأول مروية بألفاظها ممن يُحتج بكلامه.

- من الأحاديث ما لا ينبغي الاختلاف في الاحتجاج به في اللغة، وهو ستة أنواع:

أحدها: ما يروى بقصد الاستدلال على كمال فصاحته ﷺ، كقوله: (حَمي الوطيس)[25]، وقوله ﷺ: (الظلم ظلمات يوم القيامة)[26]، إلى نحو هذا من الأحاديث القصار المشتملة على شيء من محاسن البيان.

ثانيها: ما يروى من الأقوال التي كان يُتعبد بها أو يأمر بالتعبد بها، كألفاظ القنوت والتحيات وكثير من الأذكار والأدعية.

ثالثها: ما يُروى شاهدا على أنه كان يُخاطب كل قوم من العرب بلغتهم.

رابعها: الأحاديث التي وردت من طرق متعددة واتحدت ألفاظها.

خامسها: الأحاديث التي دوّنها من نشأ في بيئة عربية لم ينتشر فيها فساد اللغة، كمالك بن أنس، وعبد الملك بن جريج، والإمام الشافعي.

سادسها: ما عُرف من حال رواته أنهم لا يُجيزون رواية الحديث بالمعنى، مثل: ابن سيرين، والقاسم بن محمد، ورجاء بن حيوة، وعلي بن المديني.

ثم ذكر محمد الخضر حسين أن من الأحاديث ما لا ينبغي الاختلاف في عدم الاحتجاج به، وهي الأحاديث التي لم تدوّن في الصدر الأول وإنما تُروى في كتب بعض المتأخرين.

ثم ذكر الحديث الذي يصح أن تختلف الأنظار في الاستشهاد بألفاظه، وهو الحديث الذي دُوِّن في الصدر الأول، ولم يكن من الأنواع الستة المذكورة، وهو على نوعين:

- حديث لم يرد لفظه على وجه واحد.

- حديث اختلفت الرواية في بعض ألفاظه.

4. استشهاد المفسِّر بالحديث النبوي:

على الرغم من قلة شواهد الحديث النبوي في تفسير العذب النّمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، إلا أن البحث أحصى ما يقارب أربعين حديثا_ بحساب المكرر _ استشهد بها المُفسّر على مسائل مختلفة_ علما بأن الأحاديث التي استشهد بها أغلبها صحيحة[27]، وما كان مختلفا في صحّته فقليل جدا_،[28] لكن قبل سرد بعض النماذج ينبغي بيان موقف المفسّر من الاستشهاد بالحديث في اللغة.

1.4.موقفه من الاستشهاد بالحديث:

لم يصرّح محمد الأمين الشنقيطي في تفسيره عن منهجه تُجاه الاستشهاد بالحديث_ هذا من الناحية النظرية_، إلا أن البحث كشف بعض المواضع التي تُبرز موقف المفسّر من الاستشهاد بالحديث، من ذلك:

-ما ورد عند تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ الأعراف/ 189. قال: وقوله (ﷺ) يعنى: حواء، وقد قدمنا أن امرأة الرجل يُقال لها: (زوجُه) بلا تاء، وهذه هي اللغة الفصحى، وهي لغة القرآن، وشذ قوم من علماء العربية فزعموا أن الزوجة بالتاء لحن، وأنها من كلام الفقهاء الملحون، والتحقيق أن (الزوجة) بالتاء_ لامرأة الرجل_ أنها لغة لا لحن، إلا أن اللغة المشهورة الفصحى أن تقول لامرأة الرجل: هذه زوجُه، ولو قلت: هذه زوجته، لكانت لغة، ولم يكن لحنا. وفي صحيح مسلم من حديث أنس أن النبي ﷺ قال في صفية: (إنها زوجتي).[29] **على القول بأن الحديث يُستدل بألفاظه في العربية.**[30]

يُؤخذ مما سبق أن المفسر ممن يستشهد بالحديث_ بشروط_، والذي يُبيّن موقف المفسّر من الاستشهاد بالحديث في اللغة، ما ذكره في كتابِه: "مُذكرةُ أصول الفقه على روضة الناظر"، يقول: "اختلف أهل العلم في الاحتجاج بألفاظ الحديث على مسائل العربية، فقال قوم: لا يجوز ذلك؛ لأن الغالب الرواية بالمعنى دون اللفظ، وكثير من الرواة الذين يروُون بالمعنى لا يحتج بهم في اللغة؛ لأن أصلهم عجم أو عرب لا يحتج بقولهم. واستدلوا لهذا بكثرة اختلاف ألفاظ الرواة في الواقعة الواحدة، إذ ليس كلّ تلك الألفاظ المختلفة من لفظ ﷺ (...)، وذهب آخرون إلى جواز الاحتجاج بألفاظ الحديث على اللغة العربية بناءً على أن الأصل والغالب الرواية باللفظ. قالوا: ولا حجة على خلاف ذلك باختلاف الألفاظ في الواقعة الواحدة؛ لجواز كونه ﷺ حدّث عن واقعة واحدة في أوقاتٍ مختلفة بألفاظ مختلفة، فروى كلُّ راوٍ كما سمع. ومن اشتهر

بالاستدلال بلفظ الحديث على اللغة ابن مالك_ رحمه الله_.(...) **[رأي المفسِّر]** الذي يظهر لي في هذه المسألة_ والله أعلم_ هو التفصيل فيها: فما غلب على الظن أنه من لفظ النبي ﷺ، كبعض الأحاديث التي اتفق فيها جميع الرواة أو معظمهم على لفظ واحد، فإنه حجة في اللغة، وما غلب على الظن أنه من لفظ الراوي بالمعنى، [والراوي] لا يحتج بقوله في العربية، فلا يحتج بلفظه، والعلم عند الله تعالى."[31]

2.4.استشهاده بالحديث: يذكر البحث مواضع، منها:

- باءُ سبق(تأتي للتعدية)، ورد عند تفسير قوله تعالى: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ الأعراف/ 80. الباء هذه تأتي بعد سبق، كقوله ﷺ: (سبقك بها عكاشة).[32] وهي للتّعدي.[33]

- جواز حذف الهمزة في أَمْر(أخذ وأكل وأمر)، ورد عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ﴾ الأنعام/ 118. معروف في لغة العرب ثلاثة أفعال من فعل الأمر، هي الأمر من (أخذ) و (أمر) و (أكل) كلها يجوز حذف الهمزة في الأمر منها، فتقول في أخذ: خُذ، وفي أكل: كُل، وفي أمر: مُر. أما إذا كان قبلها حرف عطف فالأجود ردها إلى الأصل، كقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ طه/ 132. وأما إذا كان ليس قبلها حرف عطف فإن الهمزة تُحذف، كقوله ﷺ: (مُرهُ فليُراجعْها)[34]، (مُروهم بالصلاة لسبع، واضربوهم لعشْر).[35][36]

- الرَّيْب في لغة العرب: الإزعاج، ورد عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ الأعراف/ 02. أصل الرّيب في لغة العرب: مصدر رابه، يُريبه، ريبًا، إذا أَزْعجَهُ وأَقْلقَهُ. وفي الحديث أن النبي ﷺ وهو محرِم رأى ظبيا حاقفا***، فقال: (لا يُريبه أحد).[37] يعني: لا تُزعجُوه ولا تُقلقُوه، ولا تُنفّروه؛ لأنكم مُحرمون لا يجوز لكم إزعاج الصيد.[38]

-فعْل _بفتح فسكون_ من صيغ جموع التكسير للكثرة في فاعل إذا كان وصْفا ومنه ركْب جمع راكب[39]. ورد عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ الأنفال/ 42. لم يجعل علماء العربية من جموع التكسير صيغة (فعْل)، فأهملوها بالكلية. والذي يظهر من استقراء القرآن العظيم واللغة العربية أن (فعْل) بفتح فسكون من صيغ جموع التكسير للكثرة في (فاعل) إذا كان وصفا،(...) ومنه السَّفْر جمع السّافر، وفي الحديث: (أتِمُّوا فإنا قومٌ سفْر)[40]

-الأبناء _يدخل أولاد البنات في لفظ الأبناء_[41]. ورد عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ الأنعام/ 85. اختلفوا في البنين والأولاد، لو قال: "هذا وقفٌ على بنيَّ، أو على ولدي." قال جماعة يدخل أولاد البنات في لفظ الأبناء؛ لأن النبي ﷺ ثبت عنه في الصحيحين أنه قال في الحسن بن علي رضي الله عنه: (إنّ ابني هذا سيّد، ولعل الله أن يُصلح به بين فئتين عظيمتين من أمتي).[42] قالوا: سماه ابنا وهو ابن بنت.

-أملى له. ورد عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَأُمْلِي لَهُمْ ﴾ الأعراف/ 183.

أملَى له: أمهله وأخره ملاوة من الزمن_ زمن غير قصير_.[43]

وقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إنّ الله ليُملي للظالم_ يعني: يمهله ويؤخره ملاوة من الزمن_ حتى إذا أخذه لم يُفْلِته).[44] ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ هود/ 102.

-المعْشَر في لغة العرب الجماعة.[45] ورد عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ﴾ الأنعام/ 128. كل جماعة تُسمّى معْشرا، ويُجمع على: مَعاشِر، كان بعضهم يقول: لأن بعضهم يُعاشرُ بعضا، **وقد يطلق المعشر على الجماعة المتّفقين في**

نحلة أو ناحية وإن لم يُعاشر بعضهم بعضا، كما في الحديث: (إنا معاشر الأنبياء لا نورث)[46] والنبي ﷺ لم يدرك منهم أحدا، ولم يعاشر منهم أحدا.

5.خاتمة:

كشفتْ صفحات البحث عن استشهاد المفسّر محمد الأمين الشنقيطي بالحديث_على قلّة_ على مسائل العربية_الصرفية والمعجمية_، فالاستشهاد بالحديث عند المفسّر كالاستشهاد بباقي شواهد اللغة؛ بشرط النظر في الحديث المستشهد به.

أما صاحب البحث فيرى_ حسب رأيه_ أن قضية استشهاد اللغويين والنحاة بالحديث لا تزال بحاجة إلى مزيد بحث، يقوم على الاستقراء والتحقيق المستَدين إلى ما كُتب في علوم الحديث واللغة.

6.الهوامش:

[1] ينظر: ابن منظور(جمال الدين)، لسان العرب، تح: عبد الله الكبير وآخرون، دار المعارف، القاهرة، مصر، (د ط)، (د ت)، ص 2348، 2351. (باب الشين)

[2] ينظر: الزبيدي(السّيد محمد مرتضى الحُسيني الزبيدي)، تاج العروس من جواهر القاموس، تح: عبد العزيز مطر، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، ط2، 1994، 258/8، 259. (باب الدال)

* لعل السرعة متأتية من كون الشاهد أقرب طريق لإيصال المراد وبلوغه.

[3] سيَتبيّن من خلال الاصطلاح الفرق بين الشاهد والمثال والاستشهاد والاستدلال والاحتجاج.

[4] محمد علي التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، تح: علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 1996، 1/ 1002.

[5] ينظر: المرجع نفسه، 2/ 1447. (مثال)

[6] ينظر: محمد عيد، الاستشهاد والاحتجاج باللغة، عالم الكتب، (د ط)، 1988، ص 85.

[7] ينظر: الحوسين البوعزاوي، الشاهد الشعري في تفسير القرآن العظيم لابن كثير، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن، (د ط)، 2015، ص 07.

[8] ينظر: أشرف أحمد حافظ، الاستشهاد بالحديث الشريف في المعاجم العربية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، (د ط)، (د ت)، ص 22- 23.

[9] للاستزادة ينظر: أحمد نزّال غازي الشّمّري، معايير رد الاستدلال النحوي عند النحاة (دراسة تأصيلية)، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في النحو والصرف والعروض، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، مصر، 2013، 1/ 34- 39. (مخطوط).

[10] ينظر: سعيد الأفغاني، في أصول النحو، بيروت، لبنان، (د ط)، 1987، ص 46، 47.

[11] أبو حيان، شرح التسهيل. نقلا عن: السيوطي، الاقتراح، تح: عبد الحكيم عطيّة، دار البيروتي، ط2، 2006، ص44.

[12] ينظر: ابن الضائع، شرح الجمل. نقلا عن: البغدادي، خزانة الأدب، تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط4، 1997، 10/1.

[13] ينظر: صبري إبراهيم السيد، شواهد أبي حيّان في تفسيره، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، (د ط)، 1989، ص77.

[14] السيوطي، الاقتراح في أصول النحو، ص 43.

[15] ينظر: أحمد مختار عمر، البحث اللغوي عند العرب، عالم الكتب، القاهرة، مصر، ط6، 1988، ص 35.

[16] إبراهيم أنيس، في اللهجات العربية، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، مصر، ط8، 1992، ص 50.

[17] ينظر: صبري إبراهيم السيد، شواهد أبي حيان في تفسيره، ص 75، 76.

** ابن الطيب الفاسي، شرح كفاية المتحفظ، تح: علي حسين البواب، دار العلوم ، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1983، ص 96.(حاشية الصفحة)

[18] المرجع نفسه، ص 96.

[19] صبري إبراهيم السيد، شواهد أبي حيان في تفسيره، ص 76.

[20] ينظر: أحمد مختار عمر، البحث اللغوي عند العرب، ص36- 40.

[21] ينظر: سعيد الأفغاني، في أصول النحو، ص 50- 53.

[22] البغدادي، خزانة الأدب، 12/1، 13.

[23] السيوطي، الاقتراح، ص 43.

[24] ينظر: محمد الخضر حسين، الاستشهاد بالحديث في اللغة، مجلة مجمع اللغة العربية الملكي، المطبعة الأميرية بولاق، القاهرة، مصر، 1937، الجزء الثالث، ص 203- 209.

[25] مسلم، صحيح مسلم، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، م2، 852، كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، حديث رقم: 1775.

[26] البخاري، صحيح البخاري، دار طوق النجاة، بيروت، لبنان، ط1، 1422هـ، 129/3، كتاب المظالم، باب الظلم ظلمات يوم القيامة، حديث رقم: 2447.

[27] ينظر: _المواضع التالية من التفسير_ محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، تح: خالد بن عثمان السبت، دار علم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، السعودية، ط2، 1426هـ، 1/ 208، 221، 244، 252، 359، 460، 2/ 260، 401، 3/ 15، 16، 294، 3/ 464، 542، 4/ 104، 258، 390، 5/ 120، 129، 358، 360، 361.

[28] ينظر: المصدر نفسه، 1/ 251، 2/ 401.

[29] لفظ الحديث عند مسلم: عن أنس أن النبي صلى الله عليه كان مع إحدى نسائه فمرّ به رجل فدعاهُ، فجاء، فقال: يا فلان هذه زوجتي فلانة. فقال: يا رسول الله من كُنْتُ أظن به، فلم أكن أظُن بك، فقال رسول الله ﷺ: " إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم". مسلم، صحيح مسلم، م2، 1039. كتاب السلام، باب: بيان أنه يستحب لمن [رُئِي] خاليا بامرأة، وكانت زوجته أو محرما له، أن يقول: هذه فلانة، ليدفع ظن السوء به. حديث رقم: 2174.

[30] محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، 4/ 389، 390.

[31] ينظر: محمد الأمين الشنقيطي، مُذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، دار علم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، السعودية، ط1، 1426هـ، ص 216، 217.

[32] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يدخل من أمتي زمرة هم سبعون ألفا تُضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر. وقال أبو هريرة: فقام عُكّاشَة بن مِحْصَن الأسدي يرفع نَمرة عليه، فقال يا رسول الله ادعُ الله أن يجعلني منهم قال اللّهم اجعله منهم ثم قام رجل من الأنصار فقال يا رسول الله ادعُ الله أن يجعلني منهم، فقال: سبقك عُكّاشة. البخاري، صحيح البخاري، 8/ 113. كتاب الرقاق، باب: يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب، حديث رقم: 6542. قال المحقق: وفي بعض الأصول الصحيحة زيادة بها بعد سبقك. ينظر: المصدر نفسه. (الحاشية)

[33] محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، 3/ 541، 542.

[34] البخاري، صحيح البخاري، 7/ 41، كتاب الطلاق، الباب الأول، حديث رقم: 5251.

[35] أبو داود، سنن أبي داود ، تح: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قروبللي، دار الرسالة، دمشق، سورية، ط1، 2009، 1/ 366. كتاب الصلاة. باب متى يؤمر الغلام بالصلاة. ولفظه: مُرُوا أولادَكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين.

[36] ينظر: محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، 2/ 206، 207.

*** أي نائما قد انحنى وثنّى في نومِه. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ص 939. (باب الحاء) ح ق ف.

[37] مالك بن أنس، الموطأ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان،(د ط)، 1985، كتاب الحج، باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد، حديث رقم: 79.

[38] محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، 3/ 15، 16.

[39] ينظر: المصدر نفسه، 05/ 62، 63.

[40] الذي وقف عليه صاحب البحث في سنن أبي داود، عن عمران بن حُصين، قال: غزوت مع رسول الله ﷺ وشهدت معه الفتح، فأقام بمكة ثمانيَ عشرة ليلةً لا يُصلّي إلا ركعتين، يقول:" يا أهل البلد، صلّوا أربعا فإنا سَفْرٌ." أبو داود، سنن أبي داود، تح: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قروبللي، دار الرسالة العالمية، دمشق ، سورية، (طبعة خاصة)، 2009، 2/ 418. حديث رقم: 1229، كتاب الصلاة، باب متى يُتم المسافر. وفي الموطأ أنّ عمر بن الخطاب كان إذا قدم مكّة صلى بهم ركعتين، ثم يقول: يا أهل مكّة أتمُّوا صلاتكم،

فإنا قومٌ سَفْرٌ. مالك، الموطأ، 01/ 149، حديث رقم: 19، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب صلاة المسافر إذا كان إماما أو كان وراء إمام.

[41] ينظر: محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، 01/ 460.

[42] البخاري، الجامع الصحيح، دار طوق النجاة، بيروت، لبنان، ط1، 1422هـ، 4/ 204، 205. حديث رقم: 3629، كتاب المناقب.

[43] ينظر: محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، 04/ 365، 366.

[44] البخاري، الجامع الصحيح، 06/ 74. كتاب التفسير، حديث رقم: 4686.

[45] محمد الأمين الشنقيطي، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، 02/ 229، 230.

[46] الذي وقف عليه صاحب البحث في سنن النسائي: قال عمر لعبد الرحمن وسعد وعثمان وطلحة والزبير: أنشُدُكُم بالله الذي قامت له السماوات والأرض، سمعتم النبيَّ ﷺ يقول: إنّا معشَرَ الأنبياء لا نُورَث، ما تركنا فهو صدقةٌ؟ قالوا: نعم. النسائي، السنن الكبرى، تح: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 2001، 06/ 98. كتاب الفرائض.